

63/539 سلسلة نور على الدرب / عبدالعزيز بن باز

عبدالعزيز بن باز

بسم الله الرحمن الرحيم ايها الاخوة السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ومرحبا بكم في لقائنا هذا الذي نعرض فيه ما وردنا منكم من استفسارات على سماحة عبد العزيز ابن باز الرئيس العام لادارة البحوث العلمية والافتاء والدعوة والارشاد. مرحبا بسمحة الشيخ. حياكم الله - 00:00:00

سماحة الشيخ هذه رسالة وردتنا من الطائف يقول مرسليها عين عين آآ عين ميم الى فضيلة الشيخ عبد العزيز بن باز المحترم بعد التحية والتقدير ترجو من فضيلتكم ان تهدونا الى الصواب بمشيئة الله. آآ تسؤال اخلكم عن كتاب يسمى راتب الحداد او الحداد - 00:00:20

يلزم قراءتك كل ليلة ويبدأ الكتاب بآية من القرآن هي يا ايها الذين امنوا اذكروا الله كثيرا. وبعدها سورة فاتحة الكتاب فایات القرآن وتسبیح وتكبیر وتهليل وتوحید كثير وفي اخر الكتاب دعاء يقول الفاتحة لسيدي محمد ابن علي واصوله وفروعه والبعاوي - 00:00:40

صغيرهم وكبيرهم ان الله يحمينا بحمياتهم وينورنا بهداهم. وآآ ان نراهم في الدنيا والآخرة والفاتحة الثانية تقول الفاتحة لسيدينا وقدوتنا وعمدتنا سيدنا سيدنا عبد الله صاحب الراتب. ان الله يقدس روحه في الجنة. ويوجد في اخر الكتاب تسبیح وتهليل - 00:01:00

ايه وتكبیر ودعاء ويختتم بالصلوة على النبي. والسؤال آآ هو هل يجوز قراءة هذا الكتاب ام لا افیدونا جزاكم الله عنا خيرا باسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله وصلى الله وسلم على رسول الله وعلى الله واصحابه ومن اهتدى بهداه. اما بعد فهذا السؤال عن - 00:01:20

راتب الحداد الذي بدأ بالآلية الكريمة يا ايها الذين اذكروا الله ذكرها كثيرا وذكر بعد ذلك الفاتحة وايات ثم ذكر في الفاتحة لسيده محمد بن علي الى اخره. والفاتحة لفلان صاحب الراتب وعبد الله الحداد. هذا الكتاب لم اطلع عليه - 00:01:40

وهذه الرواتب التي يجدها كثير من الناس لا تخلو في الغالب من بدع وخرافات لا اساس لها وهذا الراتب الذي يظهر من ما ذكرت ايها السائلة انه لا يخلو من بدع وخرافات فلا ينبغي ان يتتخذ وردا بل ينبغي المؤمن ان يتخذ - 00:02:00
ونزل ما ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم في الاحاديث الصحيحة. واهل السنة والحمد لله قد اوضحوا ما ورد عنه صلى الله عليه وسلم من ايات واشياء يقولها في الصباح والمساء ينبغي المؤمن ان ينظر فيها وان يتحفظ منها ما تيسر يكتب فيها الصالحين ويكتب الاشغال النبوية - 00:02:20

ابن القيم وغيرها من الكتب المؤلفة في اذكار الصباح والمساء. وفيها كفاية اما احدثه الناس واستعمال الفاتحة فلان او لفلان بيعة لا اساس لها. فينبغي الحذر من هذه الكتب المؤلفة في اذكار الصباح والمساء انما كان صاحبه يعني فيه باحاديث الرسول - 00:02:40
صلى الله عليه وسلم وانه ما كان يفعله صلى الله عليه وسلم ويقوله في الصباح والمساء هذا هو معتمد هو الذي يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم من الدعوات - 00:03:00

والالفاظ في الصباح والمساء الناس من اهل العلم في كتبهم مؤلفة في هذا الشأن مثل ما تقدم رياض الصالحين النووي آآ وارسل لابن القيم وهكذا ما يذكر في الصحيحين في البخاري ومسلم وفي السنن وغيرها ينتقى من هذا ما ثبت وما صح يوفي - 00:03:10
ابن تيمية رحمه الله في كتابه سماه الكلام الطيب ذكر فيه جملة من هذا ايضا فينبغي ان يتلوخي ما صحة النبي صلى الله عليه وسلم

في هذا الباب والكتب الحديثة. أما الأوراد التي يذكرها الصوفية كالحداد وغير الحداد فلا ينبغي اعتمادها. ولا ينبغي التعويل عليها
لأنها لا - 00:03:30

في الغالب من أحاديث موضوعة أو أحاديث ضعيفة لا يعول عليها أو بدع يأتون بها من عند أنفسهم وينظمونها من عند أنفسهم ليس
لها والله المستعان أثابكم الله. الرسالة التي بين يدينا يقول مرسليها علي ناصر اليماني - 00:03:50

اعرب رسالتني هذه على الشيخ عبد العزيز ابن باز والسؤال الأول اذا وضع الملابس التي احتلمت فيها وفيها المني ووظعتها في
صحن كبير او في رسالة للفسيل واثناء عملية الفسيل تقع علي وعلى ثيابي بعض القطرات من هذا الماء. فهل اتنجس انا وثيابي؟
وهل غسلة واحدة تكفي؟ وما مقدار - 00:04:08

ولا فين اعلم يا أخي ان الغني ليس بنجر فاذا وضعش الثوب اللي فيه مني في صحن كبير او في غيره. لا يضرك. وليس بنجس. ابني
اصلح اخلاق وكانت عائشة رضي الله عنها ربما حكته من ثوب النبي صلى الله عليه وسلم منك لغسل ولو كان نجسا لاحتاج الى
غسل فالقصدون ان - 00:04:28

انه ظاهر فقط وليس بنجس فلا يضر ما يقع من غشاش في غسله. وكذلك هنا الذي لا تراه نجاسته الاصل فيه الطهارة هذا هو الاصل
في جميع المياه الطهارة والا معرفة النجاسة - 00:04:53

لان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الماء ظهر لا ينجسه شيء. والقلتان فسرت قلت انهم خمس قراء تقريبا. وقيل ان واللavan لكل
واحدة بقدر ما يقله الرجل المعتمد الخلقة - 00:05:10

فهما قريب من تقريبا هذا عند ما قال اهل العلم فيه قلتين وخلاف العلماء هل كانوا ما يقاربهما في انجسامه في مجرد الملاقة ام لا بد
من التغير والصواب ان لا يجوز الا بالتغيير هذا الذي عليه محققون له علم. الا بالتغيير اذا تغير طعمه او لونه او ريحه - 00:05:25

والنجاسة ان تنجس والا فلا يجلس بمجرد ملاقة للنجاسة القليلة التي لا تؤثر فيه شيئا ولو كان اقل من القلتين اللهم الا ما كان قليلا
عفى كان الذي يقع في الاواني المعتادة هذا ينبغي ان يراق اذا وقع فيه نجاسة ولم تغيره - 00:05:53

النبي صلى الله عليه وسلم امر ان يراق ما بلغ فيه الكلب من الاواني هذا وامثاله يدل على ان الاناء المعتاد اذا وقع فيه نجاسة قليلة
يعني لا تغيره لا تغير لونه ولا ريحه ولا طعمه انه مراء - 00:06:13

كما امر النبي صلى الله عليه وسلم باراقة الايمان والى اخره الكلب لانه في الغالب يتتأثر لما وقع فيه وان لم يظهر فيه اثر التغير في
الريح او اللون او الطعام لكن في الغالب من الاثناء الصغير يتغير. اما ما كان كبيرا كما يقال قلتين او - 00:06:31

لذلك هذا لا يجلس الا بالتغيير. لكن اذا ترك ذلك من باب الاحتياط عندهم مياه تغبيها لمن ترك استعمال ما وقع في نجاسة لم تغيره
واقلتين هذا من باب الاحتياط من باب الورع. الى ما لا يليق. فالحاصل ان هذا ان قلتين وهما - 00:06:50

تقريبا لا تغير عند اهل العلم لا تنجس الا بالتغيير. وما كان ان لم يكن يجلس في ملاقة عند جمع من اهل العلم والصواب على الجميع لا
يجوز الا بالتغيير - 00:07:10

الطعام او اللون او الريح اذا لم يتغير فهو باقي على طهوريته. اللهم ان الشيء القليل الذي يكن في الاغانى فهذا اذا وقع فيه نجاسة
وان لم تغيره ولو ارادته عملا بالحديث الصحيح الذي فيه امر النبي صلى الله عليه وسلم فيه كلب واخرجه مسلم في الصحيح. نعم - 00:07:22

اه سؤال اه علي ناصر اليماني الثاني يقول اذا كنت اعمل في سيارة كبيرة ودائما طول السنة في السفر واقل مسافة ما بين مكة
وجدة خمسة وسبعين كيلو متر. هل يجوز لي الصوم وعدم تقصير الصلاة واداء السنن الراتبة؟ وما هي اقل مسافة بالكيلو مترات التي
تقصر فيها الصلاة - 00:07:42

ويفطر فيها الصائم اذا اتي على مسجد فهل يصلي معهم السنة في السفر في القصر وبين فطر ومن اتم في السفر اوصل في السفرة
لا حرج عليه. اذا اتم لا حرج عليه اذا صام في السفر لا حرج عليه. ولكن الافضل انه في السفر يفطر ويقصر رباعي ركعتين - 00:08:02

هذا هو السنة التي يفعلها عليه الصلاة والسلام واصحابه وخلاص السفارة وربما افطر عليه الصلاة والسلام. وهكذا كان اصحابه يسافرون في المفتر. وقد دلت السنة على ان الافطار افضل شدة الحر - [00:08:25](#)

افضل والقصر افضل بكل حال. اذا سافر يقصر ركتين. والسفر الذي تفصل فيه الصلاة هو يعد السفر اثني. فيعد الناس هذا هو السفر وهو الذي يحتاج الى الزاد والمزاد يحتاج الى المال - [00:08:41](#)

الى طعام اذا سافر الانسان في الطريق الذي ما فيه قهاوي ولا فيه شيء يحتاج الى الزاد والمزاد. هذا هو السفر الاكثر من بمسافة يومين قاصدين نحو سبعين كيلو ثمانين كيلو. هذا سفر اذا كانت مسافة سبعين كيلو ثمانين كيلو وما يقارب ذلك - [00:08:56](#) فيعد سفرا ويحتاج الى الزاد والمزاد اذا كان في جهة ليس فيها قهاوي في الطريق. فان العاقل لا يسافر اليه الا باحتياط فهو لاء له طعام لئلا يتقطع الطريق اما الطرق التي فيها القهاوي وفيها المطاعم فالناس لا يحتاج فيها الى الزاد والمزاد بوجود - [00:09:15](#) ما يكفيش من الطرق فلما تعتبر هذا. والحاصل ان ما كان مسافته ان الطريق مسافته ثمان كيلو سبعين كيلو. مثل ما بين الطائف ومكة واجندة مكة كل هذا يعتبر سفر وهكذا ما اشبه ذلك ويعتبر سفرا لكن لا ينبغي للمؤمن ان يصلى وحده بل يصلى مع الناس اذا كان مسجد يصلى معهم - [00:09:38](#)

الجماعة يصلى اربع اذا كانوا مقيمين لا يصلى وحده او ثنتين لان الجماعة واجبة فالمسائل اذا صادف جماعة المقيمين صلى معهم اربعة ولا يصلى وحده فان لم يوجد صلواته او ثنتين صلى اثنتين لأنها سنة - [00:09:58](#)

واجب او كان معه جماعة مسافرون يصلى واياهم جميع الاثنين ثنتين الظهر والعصر والعشاء اما المغرب فالصلاحة دائما لا على حالها انما الاصل في الظهر والعصر والعشاء هذه الفراد الثلاث هي محل القصر والله سبحانه وتعالى اعلم - [00:10:16](#)

طيب بالنسبة للشخص اذا كان في مكان تقام فيه الصلاة لكن لديه مثلا اناس مسافرون مثله هل يذهب للمسجد او يقيم صلاته قبل غير مخир؟ مخир وصلى وحده وصلى ثنتين. نعم. وان صلى مع الناس صلى الله عليه. هذه السنة. نعم - [00:10:37](#) الامام المقيم صلى اربعا وان صلى وحده مع اصحابه مسافرين يصلوا ثنتين وهم مخيرون. طيب والاصل افضل لهم؟ نعم. طيب هل آيات طلاق او عليه بان يأتي بالراتبة اذا صلى مع الذين يتمون اذا صلى مع المتمين فالافضل ان يأتي بالراتبة ان صار له حكم المقيمين - [00:10:57](#)

نعم. فيصلني فيصلني راتبه وان ترك فلا بأس. لكن اذا اتم فالافضل ان يتم الراتبة. وان قصر فالافضل صرف راتبة للظهر والعصر الليل الظهر والعشاء اما الفجر فان سنته ثابتة. في السفر والحظوظ وهكذا الوتر. المسافر يوتر ويصلى سنة الفجر - [00:11:17](#) اما سنة المغرب سنة الظهر سنة العشاء فالافضل تركها للمسافرين هذه رسالة وردتنا من آآ المرسل سعود عبدالله العنوان الخفجي شركة الزيت العربية يقول السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وبعد آآ ارجو من اخي مقدم البرنامج ان يعرض سؤالي هذا على فضيلة الشيخ عبد العزيز بن باز. والجواب في غاية الاهمية - [00:11:37](#)

ارجو ان تكون سريعا في الرد عليه. يقول في سؤاله ان لابي امرأة ولها منها اولاد. ان لابي امرأة. نعم. ولو منها اولاد. ولزوجته هذه اخت. فهل يجوز ان اتزوج - [00:12:04](#)

اخت زوجة ابي علموا ان اخوانى من زوجة ابي ينادونها يا خالة. وطبعا هي محمرة عليهم لانها خالتهم اخت امهם. فهل تحرم علي لاني اخوه؟ وهل اه تقديرها بالنسبة لي يعادل تقدير الخالة الاصلية ام لا - [00:12:19](#)

لا بالنسبة لك ايها السائل ان تزوج هذه المرأة التي خالة اخوتك من امك لا ابأس انت اجنبي منها وهي اجنبية منك فلك ان تزوجها وان كانت خالة اخوتك من امك ان تزوج اخت اخوة اختوة الامة لو كان - [00:12:35](#)

من زوج سابق فانها لك ان تزوجها وليس اما انت فاجنبي فلك ان تنكر يا بنت زوجة ابيك ولك ان تننكح اختها لانك اجنبي منها. اما اخوتك فلا اخوتك من سنهم اخلص نقصهم - [00:12:55](#)

وان كان في غير ابيهم واحتها خالتهم فلا ينكحونها وليس له ذلك. ولكن انت اجنبي من البنت ومن الاخت ابيك حرمتك عليك زوجة ابيه. اما بنتها من غير ابيك من زوج سابق فلك ان تننكحها بينك وبينها روعة - [00:13:16](#)

هكذا اخواتها لك ان تنكح احدى اخواتها لانك اجنبي منها ان لم يكن بينكما رطاعة اما اخوته فلا لانها خالته والله سبحانه وتعالى اعلم
اه شكرنا سماحة الشيخ ايها السادة الى هنا نأتي على نهاية قائل هذا الذي استعرضنا فيه على سماحة الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز الرئيس - 00:13:36

العام للادارات البحوث العلمية والافتاء والدعوة والارشاد رسائل كل من المستمعة عين ميم من الطائف وتسأل عن كتاب راتب الحداد
ورسالة علي ناصر يمانی وسعود عبدالله من الخفجي من شركة الزيت العربية. شكرنا سماحة الشيخ عبد العزيز ابن عبد الله بن باز
وشكرنا لكم ايها السادة - 00:13:58
والى ان نلتقي بحضراتكم نستودعكم الله. والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته - 00:14:18